

## أسباب نشأة الفساد الوظيفي ومخاطره

**The Causes of the Emergence of the Functional Corruption and its Risks**نبيل مالكية<sup>1\*</sup>، بوقرة العمري<sup>2</sup><sup>1</sup>كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة خنشلة، nabil.malkia@univ-khenchela.dz<sup>2</sup>كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد بوضياف المسيلة، lamria04@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2021/04/29 تاريخ القبول: 2021/05/31 تاريخ النشر: 2022/01/15

**ملخص:**

إن الغرض من هذه الدراسة هو تقديم وصف تحليلي حول أسباب نشوء الفساد الوظيفي ومخاطره، وذلك من خلال تسليط الضوء على أهم هذه الأسباب والمخاطر، فهناك أسباب قانونية وإدارية وأسباب اقتصادية وأسباب اجتماعية وسياسية. وقد خلصت الدراسة إلى إبراز أهم النتائج والتوصيات المتوصل إليها في مجال دراسة الموضوع، لا سيما الحلول المقترحة للقضاء على أسباب الفساد الوظيفي، ومن ثم الحد أو التقليل من مخاطره.

**كلمات مفتاحية:** الفساد الوظيفي، الموظف العمومي، الوظيفة العمومية.

**Abstract:**

The purpose of this study is to provide an description of the causes of functional corruption emergence and its risks, because there are factors administrative, economic, social and political reasons that will inevitably lead to risks at all levels. The study suggests proposed solutions to eliminate the causes of the functional corruption and then limit or reduce its risks.

**Keywords:** functional corruption, the public official, the public service.

\* المؤلف المرسل

## 1. مقدمة:

تحتل الوظيفة الإدارية في المجتمع والدولة مكانة خاصة وحيوية، كما تتألف عضويا ووظيفيا من مجموع السلطات والمرافق الإدارية المختلفة المركزية واللامركزية وأنشطتها وأعمالها، ووسائلها البشرية والمادية والمالية اللازمة لتحقيق المصلحة العامة في النظام الإداري للدولة المعاصرة، والمتمثلة أساسا في إدارة وتسيير المرافق العامة بانتظام واطراد، لإشباع الحاجات العامة للمواطن والمجتمع ونظرا لحيوية الوظيفة الإدارية، فإن النظم القانونية والقضائية المقارنة ومنها النظام الجزائري توفر لها كافة أنواع الحماية، لإقامة سياسة فعالة في حماية الوظيفة العامة من كافة مخاطر الفساد الوظيفي.

ويمكن تلخيص أسباب اختيار الموضوع في النقطتين التاليتين:

أولاً: إن مكافحة الفساد الوظيفي تتطلب دراسة معمقة، قصد تحقيق الغرض منها وذلك من خلال جمع الوثائق ورصد المعلومات عن حجم المشكلة، وتصنيفها وتحديد أنواعها وأسبابها وكذا أثارها، ومدى توافر تدابير مواجهتها.

ثانياً: إن جرائم الفساد الوظيفي بمختلف صورها، تعد من المواضيع الحيوية التي استرعت اهتمام المجتمع الدولي بأكمله نظرا لطابع العالمية الذي تتسم به.

ويعتبر الفساد الوظيفي سلوك بشري يقدم عليه الموظف نتيجة ظروف تحيط به، أو نتيجة تضافر عوامل متعددة، وأيا كانت هذه العوامل فجميعها يهدف إلى الوصول إلى المعرفة الشاملة والإحاطة الكاملة للموضوع ورصد لأهم مخاطره، من خلال الإجابة على الإشكالية التالية:

فيما تكمن الأسباب الرئيسة لنشأة الفساد الوظيفي؟ وما هي مخاطره؟

وللإجابة على الإشكالية السابقة، وانطلاقا من طبيعة الدراسة وأهدافها فقد اعتمدت في البحث، على المنهج الوصفي للنصوص القانونية بأداة التحليل، وذلك بغرض الوصول إلى مضمون وجوهر الموضوع وإبراز أهم النتائج المتوصل إليها في سبيل الوقاية من الفساد الوظيفي.

وبما أن جريمة الفساد ترتكب من قبل الموظف العام وتكون أثارها على الوظيفة العامة، فإني ارتأيت عرض الموضوع من خلال عنصرين تطرقت في الأول لأسباب نشأة الفساد الوظيفي، أما الثاني فكان حول مخاطره:

## 2. أسباب نشأة الفساد الوظيفي.

نظرا لارتباط الفساد الوظيفي بالوظيفة العمومية، كما يجب ان يرتكبه شخص يتمتع بصفة الموظف العام، فسوف نتناول ضمن هذا العنصر أهم الأسباب المتعلقة بالموظف العام والأسباب المتعلقة بالوظيفة العمومية وفق ما يلي:

### 1.2 أسباب نشأة الفساد الوظيفي المتعلقة بالموظف العام.

قبل الحديث عن الأسباب التي تؤدي بالموظف العام للوقوع في جريمة الفساد يحسن أن نعرف الموظف العام، وهو من يقوم بعمل في إحدى السلطات في الدولة أو من يقوم بتأدية خدمة عامة، وورد تعريف الموظف العام في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في المادة 2 ضمن المصطلحات المستخدمة، في الفقرة أ، كما ورد تعريفه في المادة الثانية فقرة ب من قانون 01/06<sup>(1)</sup>.

ونصت المادة الرابعة من القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية<sup>(2)</sup> على ما يلي: "يعتبر موظفا كل عون عين في وظيفة عمومية دائمة ورسم في رتبة في السلم الإداري". هذا وإذا عدنا إلى تناول الأسباب التي تؤدي بالموظف إلى الوقوع في الفساد فيمكن إبراز أهمها فيما يلي:

#### 1.1.2 ضعف الوازع الديني.

إذا ترك الفرد عبادة ربه سبحانه وتعالى أو تقاعس فيها أصبح أقرب إلى الوقوع في الجريمة، نظرا لعدم وجود الرقيب على تصرفاته وسلوكياته، وكلما كان الإنسان قريبا من ربه كلما كان بعيدا عن الوقوع

في العمل السيئ، ولقد أثبتت الدراسات عن الجريمة في الجزائر أن معظم المتورطين ومرتكبي الجرائم في السجون يتميزون بضعف الوازع الديني.<sup>(3)</sup>

### 2.1.2 العوامل النفسية والاجتماعية.

إن للحالة النفسية والظروف الاجتماعية دور هام ومؤثر في توجيه الموظف إلى الوقوع في جرائم الفساد الوظيفي، من خلال اتخاذ سلوكيات يتوقع أن فيها إشباعا وتسديدا لحاجياته وتشير الدراسات إلى أن الموظفين الشباب الذين تقل أعمارهم عن الأربعين عاما أكثر ارتكابا لجرائم الفساد عن غيرهم من كبار السن، وتتركز جريمة الفساد في الفئة العمرية (من 30-40 سنة)، وكلما زادت خدمة الموظف كلما قل الوقوع في الفساد، أما فيما يتعلق بالحالة الاجتماعية فإن معظم مرتكبي الفساد هم الموظفين المتزوجين الذكور، فضلا عن العوامل الاجتماعية الأخرى مثل التفكك الأسري ورفقة السوء.<sup>(4)</sup>

ويلمح شيلفر وفيشني بأن من الأرجح أن يعثر الفرد في البلدان المأهولة بعدد من الجماعات الإثنية على نوع من الفساد أقل تنظيم، ومن ثم أكثر ضررا فيما يحتمل. ويستخدم ماورو نفس الفرضية<sup>(5)</sup>، حيث يتبين أن مؤشر التشرذم اللغوي الإثني مرتبط بالفساد.

### 3.1.2 الأسباب الاقتصادية:

يبرز في هذا الجانب ضعف دخل الموظف الذي يلعب دورا هاما في ممارسة العمل الفاسد، وإذا كان الدخل قليلا والمتطلبات كبيرة تجاه نفسه أو أسرته، فإن التأثير يكون أقوى وأشد، لأن انخفاض دخل الموظف يضطره في أوقات كثيرة إلى قبول رشاوى كوسيلة لزيادة دخله المتدني، وتأمين ما يكفي لسداد متطلباته المعيشية، وفي هذا الجانب يقول ابن خلدون "عندما ينتشر الفساد والرشوة في بلد ما فهذا لا يدل على فساد ضمائر الناس وإنما يدل على سوء توزيع الثروة"<sup>(6)</sup>

وإذا كان انخفاض الدخل سببا للوقوع في الفساد، ففي نفس الوقت بينت الوقائع أن الموظفين في المستويات العليا الذين تكون مستويات الدخل لديهم مرتفعة نسبيا، عرضه للوقوع في جرائم الفساد، يدفعهم إلى ذلك رغبتهم في المحافظة على المستوى المعاش لديهم، فيقعون في المحاباة وقبول

الوساطات وخصوصا عندما تأتي من مستويات وظيفية موازية لهم في المنصب أو أعلى منها، وهنا يصبح الفساد مزدوجا لأن من يأخذ لا بد أن يدفع ثمنا لما أخذ.

وفي إطار الظروف الاقتصادية المسببة للفساد يشير أحد الباحثين إلى سبب هام وهو عدم التناسب بين مستويات الأجور وتكاليف المعيشة، فمستويات أسعار السلع الاستهلاكية الضرورية، وانخفاض الأجور وتدني مستوى الدخل، يدفع الموظف إلى البحث عن أساليب غير قانونية وغير أخلاقية في بعض الحالات<sup>(7)</sup>.

#### 4.1.2 تدني المستوى التعليمي

إن الواقع الملموس يؤكد أن للتعليم تأثير مزدوج على الظاهرة الإجرامية، فهو يمنع من ارتكاب الجريمة في بعض الأحيان، أو يدفع إلى الوقوع فيها أحيانا أخرى، فالجهل أو تدني المستوى التعليمي للموظف مقارنة بالوظيفة التي يؤديها قد يكون سببا من أسباب الوقوع في الفساد، لأن انخفاض المستوى التعليمي قد يؤدي إلى غياب وعي صاحبه أو عدم إلمامه بالقواعد والتعليمات المنظمة لعمله، ولو توفر الوعي بين بعضهم فإنهم لا يلتزمون بالقوانين<sup>(8)</sup>، ويزيد الفساد في المستويات العلمية الدنيا عنه في المستويات العليا، ومن جانب آخر برزت نماذج إجرامية جديدة في الفساد سخر التعليم في التخطيط لها وتنفيذها.<sup>(9)</sup>

#### 5.1.2 الموالاة لأشخاص وليس للدولة

لقد شهدت في هذا السياق عدة بلدان عربية- ومنها الجزائر- كيف جرى فيها توزيع العقار بأسعار وهمية لأصحاب النفوذ السياسي، ولأنصار الحزب الحاكم على مستوى مركزي وإقليمي ومستوى المجموعات المحلية، وذلك ضمن سياسات تمييز وتفرقة قائمة على اعتبارات الانتماء والموالاة بين الأشخاص، فاغتنى البعض وتضرر البعض الآخر، وبالتالي تضررت الدولة.<sup>(10)</sup>

## 2.2 الأسباب المتعلقة بالوظيفة العامة :

تنصب الوظيفة العامة على إدارة المرفق العام، والمرفق العام هو كل مشروع تنشأه الدولة، أو تشرف على إدارته، ويعمل بصفة دائمة ومنتظمة تحت إشراف رجال الإدارة قصد تزويد الجمهور بالحاجات العامة، ويظهر من الأسباب المرتبطة بالوظيفة العامة الدافعة إلى الفساد ما يلي:

### 1.2.2 تعدد وغموض بعض الأنظمة واللوائح في الوظيفة العامة

إن التغيير في الجهاز الإداري أمر ضروري لمواكبه المستجدات ومطلب ملح، ولكن تعدد الأنظمة المطبقة على العمل الواحد، وتداخلها أحيانا في ظل غياب الفهم الصحيح والتفسير المنطقي والعقلاني لنصوصها وما ترمي إليه، يجعل الطريق سهلا للتجاوزات غير المحسوبة، كما أن كثرة التغييرات فيها قد يؤدي إلى تعطيل سير العمل وعدم حصر المسؤولية ويجعل الأعمال تسير ببطء شديد. (12)

### 2.2.2 عدم مراعاة قواعد وضوابط التعيين

إن من أسباب نشوء الفساد الوظيفي هو التعيين والترقية في الوظيفة العامة بشكل عشوائي، دون النظر إلى الحاجة والمصلحة العامة، ودون مراعاة لضوابط التعيين، مما يؤدي في النهاية إلى شغل المناصب بأشخاص غير أكفاء، ووجود جيل من الموظفين غير المؤهلين، فينعكس بذلك سلبا على مستوى الأداء في الخدمة العامة.

### 3.2.2 العوامل أو الأسباب التنظيمية

إن الإنسان بطبعه عرضة للخطأ والنسيان لقوله (ص) " كل ابن آدم خطاء وخير الخطاءين التوايين ". (13)

من جانب آخر يرى الأستاذ هنتينجتون Huntington في دراسته التي أجراها بعنوان التحديث والفساد، أن انتشار الفساد يرتبط ارتباطا وثيقا بعمليات التحديث الاقتصادي والاجتماعي السريع، وأضاف أن المدينة مناخا مساعدا على ظهور الفساد وانتشاره وذلك بثلاثة عوامل:

1- أن المدينة تتضمن تغيير في قيم المجتمع الأساسية.

- ب- جماعات السلطة في المجتمع لم تستوعب بعد المعايير الجديدة.
- ج- المدينة تشجع الفساد من خلال التغييرات التي تحدثها في السياسة.<sup>(14)</sup>
- وذهب كولين ليز Colin Leys إلى أن من أسباب نشوء الفساد الوظيفي ما يلي:
- ضعف فكرة المصلحة العامة وما يرتبط بها من أهداف رسمية.
  - الباعث للفساد الإداري يتمثل أيضا فيما يعانيه المسؤولون بالإدارة من حاجة، من ناحية وضغط الأقران عليهم من ناحية أخرى.<sup>(15)</sup>
- وهذا ما ذهب إليه أحد أعضاء الكونغرس الأمريكي حيث أكد أن مشكلة الفساد الوظيفي ستبقى إلا أن يتوقف المواطن بشكل تام عن ممارسة الفساد، وذلك بطلب المعاملة الخاصة من الموظف الحكومي<sup>(16)</sup>.
- ويرى بيتر ايجن Peter Eigen رئيس منظمة الشفافية الدولية أن الثراء النفطي هو الأرض الخصبة للفساد، فأغلب الدول النفطية هي أكثر الدول فسادا.<sup>(17)</sup>
- وهكذا نجد أن العوامل التي تهيئ للفساد الوظيفي، تمثل مزيجا من تلك العوامل، أي أن الفساد نتاج هذه العوامل مجتمعة ومن الصعوبة تحييد أيا من هذه العوامل، نظرا لخطورة ما تفرزه من آثار على جميع الأصعدة، وهي الآثار التي سنتناولها في العنصر الموالي.
- ### 3. مخاطر الفساد الوظيفي:
- جرائم الفساد من الجرائم التي ترتكب ضد المصلحة العامة، وتتجاوز أثارها ومخاطرها السلبية المجال الذي تتم أو ترتكب فيه، نظرا لما تلحقه من أضرار بشكل أو بآخر بالبعيد عن محيط ومكان ارتكابها.
- وتتنوع الآثار السلبية للفساد طبقا للمجال الذي وقعت فيه وهي تمتد لتشمل المجال السياسي والاقتصادي والاجتماعي نورد منها ما يلي:

### 1.3 المخاطر السياسية والإدارية

يشير الباحثون في مجال السياسة الى تزايد مخيف للفساد في البلدان النامية والمتقدمة على حد سواء ويحدد أحدهم أربع فرضيات للفساد السياسي وهي؛  
الأولى: أن هناك علاقة عكسية بين ما يسمى بالفساد السياسي والمشاركة السياسية فكلما انخفضت درجة المشاركة السياسية تزايدت احتمالات ظهور الفساد وحدته، والعكس صحيح فكلما ارتفعت درجة المشاركة انخفض احتمال ظهور الفساد.  
الثانية: تتسم ظاهرة الفساد بالعمومية فهي لا تقتصر على شكل صغير من أشكال الحكم ودرجة معينة من درجات النمو، بل توجد في جميع النظم السياسية مع اختلاف في الدرجة.  
الثالثة: أن بيئة النظام السياسي يمكن أن تكون ذات علاقة بالفساد، قد تكون طردية أو عكسية، فيمكن لبيئة معينة أن تساعد على ظهور الفساد، بينما تقلل أخرى من انتشاره والحد منه.  
الرابعة: يؤدي ارتفاع الفساد السياسي إلى إيجاد ازدواجية أو ثنائية في النظام السياسي القانوني من جهة والنظام السياسي الواقعي من جهة أخرى<sup>(18)</sup>.

ويكون الفساد إداريا وماليا عندما يرتكب داخل أروقة مكاتب الحكومة أو المكاتب التي لها مصالح حكومية من القطاع الخاص، ويكون ماسا بالمال العام.  
ومن أهم المخاطر السياسية والإدارية التي يطرحها الفساد الوظيفي ما يلي:

#### 1.1.3 إضعاف كيان الدولة وإفساد هياكل بعض الحكومات

إن ما يجنيه مرتكبو جرائم الفساد من أرباح طائلة وثروات هائلة، مادية وغير مادية منقولة وغير منقولة<sup>(19)</sup>، مكنتهم من اختراق وإفساد هياكل بعض الحكومات، وقد توسعت ظاهرة الفساد الوظيفي على الصعيد الدولي لتصبح خطرا عالميا يهدد سلامة واستقرار النظم السياسية وكيانات الدولة، مما يتطلب اتخاذ تدابير مضادة، قصد حرمان المجرمين من أية ملاذات آمنة.

### 2.1.3 السيطرة على النظام السياسي

إن الثروات والعائدات غير المشروعة الناتجة عن جرائم الفساد، والنجاح في إخفاءها وتمويله مصدرها وإضفاء المشروعية عليها، في إطار عمليات تبييض الأموال، تؤدي إلى جعل أصحاب هذه المداخيل والثروات مصدر قوة وسطوة على النظام السياسي، وإلى احتمالات فرض قوانينهم على المجتمع بأسره.

### 3.1.3 تمويل النزاعات الدينية والعرقية

أشارت الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها العادية لسنة 1998 إلى أن العائدات الناتجة عن جرائم الفساد وعلى الخصوص من تبييض الأموال، تمول بعض أعنف النزاعات الدينية والعرقية، إذ يقوم الجناة ببث الخلافات الداخلية وإشعال الفتن الدينية والعرقية، ويعمدون إلى تمويلها بالسلاح والمساعدات وغيرها من الأموال القذرة<sup>(20)</sup>، ما يدل على أن الظاهرة الإجرامية واسعة الانتشار حتى في أوساط السياسيين وأصحاب النفوذ في العالم<sup>(21)</sup>.

### 2.3 المخاطر الاقتصادية:

يشكل الاقتصاد عصب الحياة السياسية، وكلما كانت الدولة ضعيفة اقتصاديا كلما همشت دوليا، والفساد من أخطر العوامل المؤثرة في الحياة الاقتصادية وإضعافها، ومن أهم المخاطر الاقتصادية المترتبة على انتشار الفساد الوظيفي ما يلي:

### 1.2.3 سوء توزيع الدخل القومي

يعرف الدخل القومي لبلد ما بأنه مجموع العوائد التي يتحصل عليها أصحاب عناصر الإنتاج من المواطنين، مقابل استخدام هذه العناصر في إنتاج السلع والخدمات سواء داخل البلد أو خارجه، خلال فترة معينة من الزمن، وتكون عادة خلال سنة.<sup>(22)</sup>

أما الناتج القومي فهو مجموع السلع والخدمات النهائية التي أنتجت باستخدام عناصر الإنتاج الوطنية خلال فترة معينة من الزمن.<sup>(23)</sup>

وتؤدي جرائم الفساد إلى هروب الأموال إلى خارج الدولة<sup>(24)</sup> ، وخسارة الإنتاج لأحد أهم عناصره، وهو الرأسمال مما يعيق إنتاج السلع والخدمات فيعكس بشكل سلبي على الدخل القومي بالانخفاض، كما أن سوء توزيع الدخل القومي يؤدي إلى توسع في انتشار الفساد وذلك من خلال توجيه الموارد إلى مشاريع تخدم فئة قليلة ربما يكون منها من تولى توزيعه.

### 2.2.3 انخفاض معدل الادخار المحلي وتدهور قيمة العملة الوطنية

يعتبر تبييض الأموال دربا من دروب الفساد الوظيفي، لذلك فإن تأثيره على انخفاض معدل الادخار يظهر بدرجة ملموسة في كثير من الدول النامية التي يمكن وصفها بالدول الرخوة " Soft state " التي تشيع فيها الرشاوى والتهرب الضريبي وانخفاض كفاءة الأجهزة الإدارية وفسادها. ثم إن انخفاض معدل الادخار ينتج بسبب هروب الرأسمال إلى الخارج، عندما تقترب به التحويلات النقدية المصرفية بين البنوك المحلية منها والخارجية، وفي هذه الحالة تعجز المدخرات المالية المحلية عن الوفاء باحتياجات الاستثمار<sup>(25)</sup> .

كما تؤثر جرائم الفساد تأثيرا سلبيا على قيمة العملة الوطنية نظرا للارتباط الوثيق بين هذه الجرائم وتهريب الأموال إلى الخارج، وما يعنيه ذلك من زيادة الطلب على العملات الأجنبية التي يتم تحويل الأموال المهربة إليها بقصد الإيداع في الخارج بالبنوك أو بغرض الاستثمار في الخارج، ولا شك بأن النتيجة الحتمية هي انخفاض قيمة العملة الوطنية مقابل العملات الأجنبية<sup>(26)</sup> .

### 3.2.3 إفساد مناخ الاستثمار

ذلك لأن إدخال المال الفاسد غير المشروع ضمن الدورة المالية، سيؤدي حتما إلى إخفاء مصدر هذه الأموال وشرعيتها، كما يضح كميات كبيرة من النقود في الدورة النقدية والمالية بصورة عشوائية وغير مدروسة<sup>(27)</sup> ، وهذا كله يترتب عليه خفض الاستثمار الأجنبي وهروب الاستثمار الوطني للبحث عن ملاذات آمنة.

كما أنه ومن جانب آخر فإن الاستثمارات تتجه إلى قطاعات غير منتجة، وتضعف القدرة على التوجه نحو الاستثمارات المنتجة، التي من شأنها أن تعش الاقتصاد، وتعود بالفائدة على المجتمع، مثل القضاء على البطالة (29)

### 3.3 المخاطر الاجتماعية:

يلحق الفساد الوظيفي أضراراً بالكثير من القيم الاجتماعية ومن ذلك ما يلي:

#### 1.3.3 تدني مستوى المعيشة :

يؤثر الفساد الوظيفي تأثيراً سلبياً في توزيع الدخل على أفراد المجتمع، مما يزيد في أعباء الفقراء واتساع الفجوة بينهم وبين الأغنياء، ويعني ذلك وجود آثار اجتماعية سلبية لتوزيع الدخل (30)، على اعتبار أن المكسب الذي يحققه بعض أصحاب المداخل المتأتمية من جرائم الفساد يؤدي إلى حدوث خلل جوهري في القيم الاجتماعية، وإعلاء قيمة المال بصرف النظر عن مشروعيته في تحديد المركز الاجتماعي للإنسان وإهدار القيمة الاجتماعية للعمل المنتج.

#### 2.3.3 الحيلولة دون تبوأ أصحاب الكفاءات مجالات العمل

إن جرائم الفساد بأنماطها المختلفة لا سيما الإدارية والمالية منها تؤثر سلباً على عنصري الكفاءة والاستحقاق، إذ أن سيطرة أصحاب الفساد على المراكز الاقتصادية والسياسية، ينجم عنه منع أصحاب الكفاءات من الوصول إليها، إما خوفاً من اكتشاف حقيقة مصدر أموالهم غير المشروعة، وإما خوفاً من تهديد مركزهم الذي وصلوا إليه بفضل الفساد.

#### 3.3.3 اتساع الهوة بين العرض والطلب في سوق العمل

إن هروب العائدات المتحصلة من جرائم الفساد إلى خارج البلاد عبر القنوات المصرفية وغيرها، يؤدي إلى نقل جزء كبير من الدخل القومي إلى الدول الأخرى، ومن ثم عجز الدول التي هرب منها الرأسمال عن الإنفاق على الاستثمارات اللازمة لتوفير فرص العمل للمواطنين، مما يؤدي حتماً إلى تفاقم مشكلة البطالة (31).

### 4.3.3 انتشار الأوبئة الاجتماعية

تؤدي الآثار الناجمة عن الفساد الوظيفي إلى نتائج سيئة على مستوى إنجاز مشروعات التنمية والبنى التحتية، من خلال عدم التنفيذ الصحيح لتلك المشاريع، رغبة في زيادة الأرباح الناتجة عنها، مما ينعكس سلبا على انتشار الآفات الاجتماعية الخطيرة كانتشار البيوت القصديرية، ونفسي ظاهرة المخدرات وغيرها. (32)

### 4. خاتمة:

تناولنا في هذه الدراسة ظاهرة الفساد الوظيفي، والتي أصبحت من أكثر الظواهر الاجتماعية وأشدّها خطورة على المجتمع، إذ بات الفساد عيبا من العيوب التي توصم مؤسسات الديمقراطية وقيمها، والقيم الأخلاقية والعدالة، ويعرض التنمية المستدامة وسيادة القانون للخطر.

ومن خلال دراستنا للموضوع، تم التوصل إلى أهم النتائج والتي أوردناها كالآتي:

أولا : أن الفساد الوظيفي نتاج مجموعة من العوامل والأسباب التي لا يمكن تحييد أي منها عن الأخرى، إلا أن العوامل الاقتصادية هي من أكثر العوامل المسببة للفساد يليها الاجتماعية، الإدارية، السياسية، التنظيمية على التوالي.

ثانيا : تبين من خلال الدراسة أن الفساد الوظيفي لا يرتكب إلا من شخص يجب أن يؤدي عملا في خدمة مرفق عام على سبيل الدوام والاستمرار.

ثالثا : إن سبل القضاء على ظاهرة الفساد الوظيفي، يتطلب تضافر جميع الجهود من سلطات معنية، وإشراك المجتمع المدني والقطاع الخاص في عملية الوقاية والمكافحة، كما تتطلب تعاون دولي .

التوصيات المقترحة :

على ضوء النتائج السابقة توصي الدراسة بما يلي :

أولا : كشفت الدراسة أن العوامل الاقتصادية من أكثر العوامل المسببة للفساد الوظيفي، لذا فإن الدراسة توصي برفع مستويات الأجور، ووضع حد أدنى لها حتى تتناسب مع ارتفاع تكاليف المعيشة ومتطلبات الحياة، وإحداث وظائف جديدة لتوفير مزيد من فرص العمل.

ثانيا : أظهرت الدراسة أن من أسباب نشوء الفساد الوظيفي، هو انعدام أو ضعف نظام المساءلة بشكل دقيق على جميع أجهزة الدولة، لذا فإننا نوصي بتفعيل نظام المساءلة، من خلال قيام الجهات الرسمية والرقابية بمسؤولياتها تجاه ذلك، وقيام الأجهزة و المصالح الإدارية بمزيد من الإفصاح والشفافية عن أعمالها.

ثالثا : نظرا لضعف الجهود الإعلامية للتوعية بأخطار الفساد الوظيفي فإن البحث يوصي العلماء، والدعاة، وأئمة المساجد، والمدارس و الجامعات ومنظمات المجتمع المدني، ووسائل الإعلام المختلفة، بالقيام بدورها في توعية المواطن بأخطار وأضرار الفساد الوظيفي.

## 5. الهوامش:

- 1- قانون 01/06 المؤرخ في: 20 فبراير 2006، قانون الوقاية من الفساد ومكافحته، ج ر عدد 14، مؤرخة في: 2006/03/08، ص 5 .
- 2- الأمر رقم: 03/06 المؤرخ في: 15 يوليو 2006، القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، ج ر عدد 46، مؤرخة في: 16 يوليو 2006.
- 3- سعود البشر خالد، (1422 هـ)، مكافحة الجريمة في المملكة العربية السعودية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ص 40.
- 4- محمد داغر الشهابي إنعام منقذ، (2000 م)، العوامل المؤثرة في الفساد الإداري، المجلة العربية للإدارة، المجلد العشرون، (العدد الثاني)، القاهرة، ص 138.
- 5- باولو ماورو، (مارس 1998م)، الفساد، الأسباب القاصرة والنتائج وبرنامج لأبحاث أخرى، مجلة التمويل والتنمية، المجلد 35، (العدد الأول)، الرياض، ص 165.
- 6- عبد الرحمان بن محمد بن خلدون الحضرمي، (1978م)، مقدمة بن خلدون، ط1، دار القلم، بيروت، ص 116.
- 7- عبد الكريم حمودي، (ربيع الثاني 1424هـ)، شبح الفساد، مجلة المجتمع، (عدد 1557)، الكويت، ص 41.
- 8- السيد علي شتا، (1999م)، الفساد الإداري ومجتمع المستقبل، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، القاهرة، ص 52 .
- 9- محمد داغر الشهابي إنعام منقذ، المرجع السابق، ص 138.

- 10- نادر فرجاني وآخرون، (د س ن)، نظام النزاهة العربي في مواجهة الفساد، المركز اللبناني للدراسات، بيروت، ص 113.
- 11- عبد الكريم بن سعد إبراهيم الخثران، (1424هـ، 2003 م)، واقع الإجراءات الأمنية المتخذة للحد من جرائم الفساد، مذكرة ماجستير في العلوم الشرطية، جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية، الرياض، ص 34.
- 12- رواه الإمام أحمد عن أنس بن مالك رضي الله عنه.
- 13-Huntington, (1968), political, order unchanging societies, Yale university, press, new haven, pp492,494.
- 14- السيد علي شتا، المرجع السابق، ص 52.
- 15- كينث كبرنغهان، أخلاقيات الخدمة العامة، ترجمة، محمد قاسم القريوني، (1984م)، مجلة المنظمة العربية للعلوم الإدارية، القاهرة، ص 39.
- 16-peter Eigen, ( January 2006), oil wealth, can cause corruption, retrieved, from <http://www. newsvote.bbe. co.u k>.
- 17- أكرم بدر الدين، (1993)، ظاهرة الفساد السياسي، مجلة الفكر العربي، (عدد 71)، الكويت، ص 71 .
- 18- نعيم مغبغب، (1986)، تهريب الأموال المصرفية أمام القضاء الجزائي، دار الفكر العربي، القاهرة، ص 142.
- 19- نادر عبد العزيز شافي، (د س ن)، تبييض الأموال، دراسة مقارنة، ماجستير قانون الأعمال، منشورات الحلبي، بيروت، ص 206.
- 20- محمد بن ناصر وآخرون، (دفعه 2004، 2005)، تبييض الأموال، مذكرة تخرج لنيل إجازة المدرسة العليا للقضاء، المدرسة العليا للقضاء، الجزائر، ص 117.
- 21- عبد الرحمان يسري وأحمد صبحي تادرس قريضة، (1971)، مقدمة في الاقتصاد، دار الجامعات المصرية، ص 331.
- 22- عبد الرؤوف فطيش، (1994)، النقود والتشريع المصرفي في لبنان، دار الناشر، بيروت، ص 110.
- 23- ويقصد به جريمة تبييض عائدات جرائم الفساد حسب قانون الوقاية من الفساد ومكافحته في المادة 42 منه.
- 24- نادر عبد العزيز شافي، المرجع السابق، ص 193.
- 25- غادة عماد الشربيني، (1999)، المسؤولية الجنائية عن الأعمال البنكية، دراسة مقارنة، دار أبو المجد للطباعة الهرم، جمهورية مصر العربية، ص 533.
- 26- نادر عبد العزيز شافي، المرجع السابق، ص 195 .

- 27-مختار شبيلي، جوان (2004)، مكافحة الإجرام الاقتصادي والمالي الدولي، مذكرة ماجستير في القانون الجنائي الدولي، جامعة سعد دحلب، البليدة، الجزائر، ص ص 23،24.
- 28- نادر عبد العزيز شافي، المرجع السابق، ص 114.
- 29-محمد بن ناصر وآخرون، المرجع السابق، ص 110.
- 30- عبد الهادي أحمد محمد، ( د س ن)، الانحراف الإداري في الدول النامية، مركز الإسكندرية للكتاب، مصر، ص 120.